نا افيقوا سيلقى الشامتون كما لقينا وقال آخر قل لمن انكر حالا انكره ورأى من دهره ما اضجره ليس بالمنكر ما انكرته كل
من عاش رأى ما لم يره قال ابن الرومي سكن الزمان وتحت سكنته دفع من الحركات والبطش كالافعوان تراه مستطحا
بالارض ثم يثور للنهش ابو الطيب انا لفي زمن ترك القبيح به من اكثر الناس احسان واجمال ذكر الفتى عمره الثاني وحاجته
ما قاته وفضول العيش اشغال وقال آخر جار الزمان علينا في تصرفه واي حر عليه الدهر لم يجر عندي من الدهر ما لو ان
ايسره يلقى على الفلك الدوار لم يدر الاصل ومنها في ذكر يوم النحر وصفة الاضحية ومن تمام الاضحية استشراف اذنها
وسلامة عينها فاذا سلمت العين والاذن سلمت الاضحية وتمت ولو كانت عضباء القرن تجر رجلها الى المنسك قال
الرضي رحمه الله المنسك ههنا المذبح الشرح الاضحية ما تذبح يوم النحر وما يجري مجراه من ايام التشريق من النعم واستشراف
اذنها انتصابها وارتفاعها اذن شرفاء اي منتصبة والعضباء المكسورة القرن والتي تجر رجلها الى المنسك كناية عن العرجاء
ويجوز المنسك والمنسك بفتح السين وكسرها واختلف الفقهاء في وجوب الاضحية فقال ابو حنيفة هي واجبة على المقيمين
من اهل الامصار ويعتبر في وجوبها النصاب وبه قال مالك والثوري الا ان مالكا لم يعتبر الاقامة وقال الشافعي الاضحية سنة
مؤكدة وبه قال ابو يوسف ومحمد واحمد واختلفوا في العمياء هل تجزي ام لا فاكثر الفقهاء على انها لا تجزي وكلام امير المؤمنين
ع في هذا الفصل يقتضي ذلك لانه قال اذا سلمت العين سلمت الاضحية فيقتضي انه اذا لم يسلم العين لم تسلم الاضحية و
معنى انتفاء سلامة الاضحية انتفاء اجزائها وحكي عن بعض اهل النظاير انه قال تجزي العمياء وقال محمد بن النعمان المعروف
بالمفيد احد فقهاء الشيعة في كتابه المعروف بالمقنعة ان الصادق عليه السلم سئل عن الرجل يهدي الهدي او الاضحية
وهي سمينة فيصيبها مرض او تفقأ عينها او تنكسر فتبلغ يوم النحر وهي حية اتجزي عنه فقال نعم فاما الاذن فقال احمد لا تجوز التضحية
بمقطوعة الاذن وكلام امير المؤمنين ع يقتضي ذلك وقال ساير الفقهاء تجزي الا انه مكروه واما العضباء فاكثر الفقهاء على
انها تجزي الا انه مكروه وكلام امير المؤمنين ع يقتضي ذلك وكذلك الحكم في الجلحاء وهي التي لم يخلق لها قرن والقصماء وهي التي
انكسر غلاف قرنها والشرقاء وهي التي انشقت اذنها من الكي والخرقاء وهي التي شقت اذنها طولا وقال مالك ان كانت العضباء
يخرج من قرنها دم لم تجز وقال احمد والنخعي لا تجوز التضحية بالعضباء فاما العرجاء التي كنى عليه السلم عنها تجر رجلها الى المنسك
فاكثر الفقهاء على انها لا تجزي وكلام امير المؤمنين ع يقتضي انها تجزي وقد نقل اصحاب الشافعي عنه في احد قوليه ان الاضحية اذا
كانت مريضة مرضا يسيرا اجزأت وقال ابن حبيب الماوردي من الشافعية في كتابه المعروف بالحاوي ان عجزت عن ان تجر بجسمها
خلقة اجزأت وان كان ذلك عن مرض لم تجز الاصل ومن كلام له عليه السلم في ذكر البيعة فتداكوا علي تداك الابل الهيم
يوم ورودها قد ارسلها راعيها وخلعت مثانيها حتى ظننت انهم قاتلي او بعضهم قاتل بعض لدي ولقد قلبت هذا الامر
ظهره وبطنه حتى منعني النوم فما وجدتني يسعني الا قتالهم او الجحود بما جاء به محمد صلى الله عليه وآله فكانت معالجة
القتال اهون علي من معالجة العقاب وموتات الدنيا اهون علي من موتات الآخرة الشرح تداكوا ازدحموا والهيم العطاش
ويوم ورودها يوم شربها الماء والمثاني الحبال جمع مثناة ومثناة بالفتح والكسر وهو الحبل المثني وجهاد البغاة واجب على الامام
اذا وجد انصارا فاذا اخل بذلك اخل بواجب واستحق العقاب فان قيل انه عليه السلم قال لم يسعني الا قتالهم او الجحود بما جاء
به محمد صلى الله عليه وآله فكيف يكون تارك الواجب جاحدا لما جاء به النبي ص قيل انه في حكم الجاحد لانه مخالف وعاص
لا سيما على مذهبنا فان تارك الواجب مخلد في النار وان لم يجحد النبوة اختلف الناس في بيعة امير المؤمنين ع فالذي عليه
اكثر الناس وجمهور ارباب السير ان طلحة والزبير بايعاه طائعين غير مكرهين ثم تغيرت عزائمهما وفسدت نياتهما وغدرا
به وقال الزبيريون منهم محمد بن مصعب وعبد الله بن مصعب والزبير بن بكار وشيعتهم ومن وافق قولهم من بني تيم بن مرة
ارباب العصبية لطلحة انهما بايعا مكرهين وان الزبير كان يقول بايعت واللج على قفي واللج السيف الاشتر وفي لغة هذيل
اذا اضافوا المنقوص الى انفسهم قلبوا الالف ياء وادغموا احدى اليائين في الاخرى فيقولون قد وافق ذلك هوي اي هواي ود
عصي اي عصاي وذكر صاحب كتاب الاوائل ان الاشتر جاء الى علي عليه السلم حين قتل عثمان فقال قم فبايع الناس فقد اجتمعوا
لك ورغبوا فيك والله ان نكلت عنها لتنصرن عليها عينيك مرة رابعة فجاء حتى دخل بئر سكن واجتمع الناس وحضر طلحة

والزبير

والزبير لا يشكان ان الامر شورى فقال الاشتر تنتظرون احدا قم يا طلحة فبايع فتقاعس فقال قم يا ابن الصعبة وسل سيفه
فقام طلحة يجر رجله حتى بايع فقال قائل اول من بايعه اشل لا يتم امره ثم قال قم يا زبير والله لا ينازع احد الا وضربت قرطه بهذا
السيف فقام الزبير فبايع ثم انثال الناس عليه فبايعوه وقيل اول من بايعه الاشتر القى خميصة كانت عليه واخترط سيفه وجذب
يد علي عليه السلم فبايعه وقال للزبير وطلحة قوما فبايعا والا كنتما الليلة عند عثمان فقاما يعثران في ثيابهما لا يرجوان نجاة
حتى صفقا بايديهما على يده ثم قام بعدهما المصريون واولهم عبد الرحمن بن عديس البلوي فبايعوا وقال له عبد الرحمن خذها
واعلمن ابا حسن انا نمر الامر امرار الرسن وقد ذكرنا نحن في شرح الفصل الذي فيه ان الزبير اقر بالبيعة وادعى الوليجة
ان بيعة امير المؤمنين عليه السلم لم تقع الا عن رضى جميع اهل المدينة اولهم طلحة والزبير وذكرنا في ذلك ما يبطل رواية الزبير
وذكر ابو مخنف في كتاب الجمل ان الانصار والمهاجرين اجتمعوا في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله لينظروا من يولون امرهم
حتى غص المسجد باهله فاتفق رأي عمار بن ياسر وابي الهيثم بن التيهان ورفاعة بن رافع ومالك بن العجلان وابي ايوب خالد بن
زيد على اقعاد امير المؤمنين علي عليه السلم في الخلافة وكان اشدهم تهالكا عليه عمار بن ياسر فقال لهم ايها الانصار قد سار
فيكم عثمان بالامس بما رأيتموه وانتم على شرف من الوقوع في مثله ان لم تنظروا لانفسكم وان عليا اولى الناس بهذا الامر
لفضله وسابقته فقالوا رضينا به فقالوا حينئذ باجمعهم لبقية الناس من المهاجرين والانصار ايها الناس انا لن نألوكم
خيرا وانفسنا ان شاء الله وان عليا من قد علمتم وما نعرف مكان احد احمل لهذا الامر منه ولا اولى به فقال الناس باجمعهم
قد رضينا وهو عندنا ما ذكرتم وافضل وقاموا كلهم فاتوا عليا فاستخرجوه من داره وسألوه بسط يده فقبضها فتداكوا
عليه تداك الابل الهيم على ورودها حتى كاد بعضهم يقتل بعضا فلما رأى منهم ما رأى سألهم ان تكون بيعتهم في المسجد ظاهرة
للناس وقال ان كرهني رجل واحد من الناس لم ادخل في هذا الامر فنهض والناس معه حتى دخل المسجد وكان اول من بايعه
طلحة فقال قبيصة بن ذؤيب الاسدي تخوفت ان لا يتم له امره لانه اول يد بايعته شلاء ثم بايعه الزبير وبايعه المسلمون
بالمدينة الا محمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر واسامة بن زيد وسعد بن ابي وقاص وكعب بن مالك وحسان بن ثابت
وعبد الله بن سلام فامر باحضار عبد الله بن عمر فقال له بايع فقال لا ابايع حتى يبايع جميع الناس فقال له علي عليه السلم فاعطني
حميلا الا تبرح قال ولا اعطيك حميلا فقال الاشتر يا امير المؤمنين ان هذا قد امن سوطك وسيفك فدعني اضرب عنقه
فقال لست اريد ذلك منه على كره خلوا سبيله فلما انصرف قال امير المؤمنين عليه السلم لقد كان صغيرا وهو سيئ الخلق
وهو في كبره اسوأ خلقا ثم اتي سعد بن ابي وقاص فقال له بايع فقال يا ابا الحسن خلني فاذا لم يبق غيري بايعتك فوالله
لا يأتيك من قبلي امر تكرهه ابدا فقال علي ع صدق خلوا سبيله ثم بعث الى محمد بن مسلمة فلما اتاه قال له بايع قال
ان رسول الله صلى الله عليه وآله امرني اذا اختلف الناس وصاروا هكذا وشبك بين اصابعه ان اخرج بسيفي فاضرب
به عرض احد فاذا انقطع اتيت منزلي فكنت فيه لا ابرحه حتى تأتيني يد خاطئة او منية قاضية فقال له علي عليه السلام
فانطلق اذا فكن كما امرت به ثم بعث الى اسامة بن زيد فلما جاء قال له بايع فقال له اني مولاك ولا خلاف عليك مني
وستأتيك بيعتي اذا سكن الناس فامره بالانصراف ولم يبعث الى احد غيره وقيل له الا تبعث الى حسان بن ثابت
وكعب بن مالك وعبد الله بن سلام فقال لا حاجة لنا فيمن لا حاجة له فينا فاما اصحابنا فانهم يذكرون في كتبهم ان هؤلاء الرهط انما
اعتذروا بما اعتذروا به لما ندبهم الى الشخوص معه لحرب اصحاب الجمل وانهم لم يتخلفوا عن البيعة وانما تخلفوا عن الحرب وروى
شيخنا ابو الحسين رحمه الله في كتاب الغرر انهم لما اعتذروا اليه بهذه الاعذار قال لهم ما كل مفتون يعاتب اعندكم
شك في بيعتي قالوا لا قال فاذا بايعتم فقد قاتلتم واعفاهم من حضور الحرب فان قيل رويتم انه قال ان كرهني رجل واحد
من الناس لم ادخل في هذا الامر ثم رويتم ان جماعة من المسلمين كرهوه ولم يقف مع كراهتهم قيل انه انما اراد عليه السلم
انه وقع متى الاختلاف في قبل البيعة نفضت يدي عن الامر ولم ادخل فيه فاما اذا بويع ثم خالف ناس بعد البيعة فلا
يجوز ان يرجع عن الامر ويتركه لان الامامة تثبت بالبيعة واذا ثبتت لم يجز له تركها وروى ابو مخنف عن ابن عباس قال لما
دخل علي عليه السلم المسجد وجاء الناس ليبايعوه خفت ان يتكلم بعض اهل الشنآن بعلي عليه السلم ممن قتل اباه او اخاه او ذا

Copyright ... University